

المدونة الكبرى

سبع عشرة ليلة يصلي ركعتين وهو محاصر للطائف قال وكان عثمان بن عفان وسعيد بن المسيب يقولان إذا أجمع المسافر على مقام أربعة أيام أتم الصلاة بن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع أن بن عمر كان في السفر يروح أحيانا كثيرة وقد زالت الشمس ثم لا يصلي حتى يسير أميالا ما لم يطل الفجر بن وهب عن يحيى بن أيوب عن المثنى بن سعيد أنه سمع سالم بن عبد الله وسأله رجل فقال إن أحدا يخرج في السفينة يحمل أهله ومتاعه وداجنته ودجاجة أيتم الصلاة قال إذا خرج فليقصر الصلاة وإن خرج بذلك بن وهب عن رجال من أهل العلم عن بن شهاب وربيعه وعطاء بن أبي رباح مثله قال بن وهب وقال بن شهاب ويحيى بن سعيد في الأسير في أرض العدو إنه يتم الصلاة ما كان محبوسا علي بن زياد عن سفيان عن داود بن أبي هند عن أبي حرب عن أبي الأسود الدؤلي قال خرج علي بن أبي طالب من البصرة فرأى خصا فقال لولا هذا الخص لصلينا ركعتين يعني بالخص أنه لم يخرج من البصرة ما جاء في الصلاة في السفينة قال وقال مالك في الرجل يصلي في السفينة وهو يقدر على أن يخرج منها قال أحب إلي أن يخرج منها وإن صلى فيها أجزاءه قال وقال مالك ويجمعون الصلاة في السفينة يصلي بهم إمامهم قال وقال مالك إذا قدر على أن يصلي في السفينة قائما فلا يصلي قاعدا قال وقيل لمالك في القوم يكونون في السفينة وهم يقدرون على أن يصلوا جماعة تحت سقفها ويحنون رؤسهم وان خرجوا إلى صدرها صلوا أفذاذا ولا يحنون رؤسهم أي ذلك أحب إليك قال أحب إلي أن يصلوا أفذاذا على صدرها ولا يصلوا جماعة ويحنون رؤسهم قال وقال مالك ويدورون إلى القبلة كلما دارت السفينة عن القبلة ان قدروا قلت لابن القاسم فإن لم يقدرُوا أن يدوروا مع السفينة قال تجزئهم صلاتهم عند مالك قال وكان مالك لا يوسع لصاحب السفينة أن يصلي حيثما كان وجهه مثل ما يوسع للمسافر على الدابة والمحمل بن وهب